

أهمية استقلال المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية
أ.د. صلاح الدين عبد العزيز غنيم
أستاذ ورئيس شعبة بحوث التخطيط التربوي
المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية

=====

إيماناً من الدولة بأن تطوير شؤون التربية والتعليم في الدولة عمل له صفة الاستمرارية، وأن من شروط هذه الاستمرارية وجود مؤسسة أو جهاز يكون مسئولاً عن متابعة ما يحدث من تطوير وتقويم لما يستحدث من خدمات تربوية. وعلى الرغم من مسئولية أجهزة وزارة التربية والتعليم المركزية عن التخطيط ورسم السياسات العامة ومتابعة التنفيذ، إلا أن هذا العمل يحتاج إلى جهاز على مستوى عال من الكفاءة العلمية والفنية والبحثية يتحمل مسئولية التخطيط، والتطوير، والتحديث، والتجريب والتقويم، ومتابعة الفكر التربوي، وإجراء البحوث والدراسات اللازمة لذلك.

من هذا المنطلق، أنشئ المركز القومي للبحوث التربوية بقرار رئيس الجمهورية رقم (٨٨١) لسنة ١٩٧٢م باعتباره هيئة عامة تمارس نشاطاً علمياً وتتبع وزير التعليم، ثم صدر القرار الجمهوري رقم (٩٦) لسنة ١٩٨٠م باعتبار المركز من المؤسسات العلمية، وصدرت اللائحة التنفيذية للمركز القومي للبحوث التربوية والتنمية بقرار رئيس الجمهورية رقم (٥٣) لسنة ١٩٨٩م.

هذا ويهدف المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية إلى تزويد المسؤولين والمشتغلين بالسياسة التعليمية وخطط التعليم بالمعلومات العلمية والتربوية السليمة التي تحقق مساعدة الطلاب عبر مراحل الدراسة العامة والفنية على النمو والنضج عقلياً واجتماعياً وتهيئتهم لاستيعاب ما يستجد في ميادين العلم وتنمية قدراتهم على التفكير والإبداع والإسهام في تطوير العلم ووضعه في خدمة المجتمع ولتحقيق ذلك يقوم المركز بما يلي:

• إجراء البحوث والدراسات اللازمة بشأن مقومات العملية التعليمية والتربوية في جميع جوانبها سواء النظرية منها أو التطبيقية، ووضع نتائج هذه البحوث والدراسات موضع التجريب للتأكد من صلاحيتها للتطبيق قبل تعميمها.

• العمل على تطوير المناهج التعليمية ومضمون الكتب الدراسية وإعداد الوسائل التعليمية وطرائق التدريس المتوائمة معها، وإعداد خطة تدريب المعلمين عليها.

(١) مجلس الإدارة:

• مجلس إدارة المركز هو السلطة العليا المهيمنة على شؤون المركز وتصريف أموره واقتراح السياسة العامة التي يسير عليها وله اتخاذ ما يراه لازماً لتحقيق الأغراض التي قام من أجلها وعلى الأخص:

• إصدار القرارات واللوائح الداخلية والقرارات المتعلقة بالشؤون المالية والإدارية والفنية للمركز دون التقيد بالقواعد الحكومية.

• إصدار اللوائح المتعلقة بتعيين العاملين وترقيتهم ونقلهم وندبهم وإعارتهم وإنهاء خدمتهم وتحديد مرتباتهم ومكافآتهم طبقاً لأحكام قانون الهيئات العامة.

• الموافقة على مشروع الموازنة السنوية للمركز.

• النظر في التقارير الدورية التي تعدّها مجالس الشعب ويقدمها مدير المركز عن سير العمل بها.

• قبول التبرعات والهبات والوصايا من الجهات العامة والخاصة والأفراد في حدود النظم المقررة.

• وضع الهيكل التنظيمي للمركز.

• النظر في كل ما يرى رئيس مجلس الإدارة أو مدير المركز عرضه من مسائل وله أن يتخذ ما يراه من قرارات لتحقيق أهداف المركز وتكون له

اختصاصات مجلس الجامعة المنصوص عليها في القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢م بشأن تنظيم الجامعات.

• يجتمع مجلس الإدارة مرة على الأقل كل شهرين بناء على دعوة من رئيسه ولا يكون انعقاده صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء وتصدر قراراته بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين وعند التساوي يرجح الجانب الذي منه الرئيس.

• للمجلس أن يدعو لحضوره من يرى الاستعانة بهم ويكون لهؤلاء الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم صوت معدود، وتعتمد قرارات مجلس الإدارة من وزير التعليم.

• يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن تنفيذ السياسة العامة الموضوعة لتحقيق أغراض المركز وله أن يفوض مدير المركز في بعض اختصاصاته.

(٢) مدير المركز:

• يصدر بتعيين مدير المركز قرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح وزير التعليم من بين الأساتذة الباحثين الذين مضى على شغلهم الوظيفة خمس سنوات على الأقل، ويكون التعيين لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويحتفظ له بوظيفة على سبيل التذكار، فإذا لم تجدد مدته أو ترك منصبه قبل نهاية المدة عاد إلى شغل وظيفة أستاذ باحث التي كان يشغلها من قبل إذا كانت شاغرة فإذا لم تكن شاغرة شغلها بصفة شخصية إلى أن تخلو.

• ويجوز لوزير التعليم - عند الاقتضاء - أن يندب مديراً للمركز ممن تتوافر لديه خبرة تربوية عالية ممن يشغلون الدرجة الممتازة بشرط أن يكون حاصلاً على درجة الدكتوراه في التربية فإذا توافرت فيه شروط التعيين في وظيفة أستاذ باحث جاز تعيينه مديراً للمركز.

• يقوم مدير المركز بالإدارة العلمية والإدارية والمالية في حدود السياسة التي يرسمها مجلس الإدارة وفقاً للقوانين واللوائح والقرارات السارية وفي حدود

السلطات المخولة لنائب رئيس الجامعة في قانون تنظيم الجامعات، ويتولى مدير المركز على الأخص:

- تنفيذ قرارات مجلس إدارة المركز .
- الإشراف على سير العمل في مختلف شعب المركز .
- تشكيل اللجان العلمية وفرق البحث .
- الإشراف على إعداد مشروع الميزانية والحساب الختامي .
- إعداد تقرير سنوي عن أعمال المركز وعرضه على مجلس الإدارة .
- إصدار القرارات اللازمة لتنظيم العمل بالمركز .

(٣) الشعب البحثية بالمركز:

• تمارس كل شعبة اختصاصاتها بواسطة مجلس يشكل برئاسة رئيس الشعبة وعضوية جميع الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين المساعدين في الشعبة وخمسة من الباحثين فيها على الأكثر يتناوبون العضوية فيما بينهم دورياً كل سنة بالأقدمية في وظيفة باحث على ألا يجاوز عدد الباحثين في المجلس نصف عدد أعضائه (مادة ١١).

• ولمجلس الشعبة ما لمجلس الكلية من صلاحيات وفقاً لقانون تنظيم الجامعات على الوجه الذي تبينه اللائحة الداخلية للمركز (مادة ١١).

• يصدر بتعيين رئيس الشعبة قرار من رئيس مجلس إدارة المركز بعد أخذ رأي مدير المركز وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، ولا يجوز إقالة رئيس الشعبة من منصبه قبل نهاية مدته إلا بسبب من مجلس إدارة المركز وفي هذه الحالة لا يجوز إعادة ترشيحه قبل مضي سنتين من تاريخ إقالته ولا يجوز الجمع بين رئاسة الشعبة ورئاسة القسم (مادة ١٣).

• وإذا لم يوجد من تتوافر فيه شروط رئيس الشعبة جاز لوزير التعليم أن يندب من يقوم بعمله ممن تتوافر فيه الشروط من داخل المركز أو من خارجه (مادة ١٣).

- وتتقسم هذه الشعب إلى أقسام يرأس كل منها رئيس مجلس قسم.
- ويجوز إضافة شعب أخرى بقرار من وزير التعليم بناء على عرض مدير المركز بعد موافقة مجلس الإدارة.
- وبعد تعديل الهيكل التنظيمي المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية بموجب قرار رئيس الجهاز المركز للتنظيم والإدارة رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٣م - أصبح المركز يتكون من الشعب البحثية التالية:

•شعبة بحوث السياسات التربوية، ومهمتها:

- إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بتحليل وتقويم السياسات التربوية سواء على مستوى رسم وصياغة هذه السياسة أو تنفيذها.
- إجراء البحوث والدراسات لقياس مدى استجابة الرأي العام للسياسات التربوية والتعرف على مدى فعالية القرارات التي تتخذ أثناء تنفيذها.
- إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بمتابعة السياسات التربوية وتقويمها.
- إجراء البحوث والدراسات في مجال تربية ورعاية الفئات الخاصة.
- إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بمحو الأمية وتعليم الكبار في إطار فلسفة التعليم المستمر مدى الحياة.
- شعبة بحوث تطوير المناهج، ومهمتها:
- إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بتطوير المناهج الدراسية.
- إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بإعداد المواد التعليمية والكتب المدرسية.
- إجراء البحوث والدراسات التي ترتبط بمجال التطوير التكنولوجي واستخدام التكنولوجيا داخل المدرسة وداخل الفصل.

- شعبة بحوث التخطيط التربوي، ومهمتها:
 - إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بإعداد الخطط التعليمية وتنفيذها وتقويمها، ووضع الأهداف التعليمية.
 - إجراء البحوث والدراسات الخاصة باقتصاديات التعليم وتطوير وسائل تمويل التعليم وتنميتها.
 - إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بتحليل النظم التعليمية والنظم الفرعية لها.
 - إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بتطوير الإدارة التربوية والمدرسية.
 - العمل على رفع كفاءة المسؤولين عن إعداد الخطط التعليمية بوزارة التربية والتعليم عن طريق التدريب المتخصص.
- شعبة بحوث المعلومات التربوية، ومهمتها:
 - إجراء البحوث والدراسات المقارنة مع الدول المتقدمة والنامية للتعرف على نقاط القوة في النظم التعليمية بهذه الدول بهدف تطوير نظمنا التعليمية.
 - إجراء البحوث والدراسات الخاصة بالإصلاح والتجديد التربوي.
 - إجراء البحوث والدراسات بعلم المستقبلات واستشراف المستقبل.
 - إجراء البحوث والدراسات التي تتعلق بالإعلام التربوي.
- شعبة بحوث التعليم الفني، ومهمتها: إجراء البحوث والدراسات في مجال التعليم الفني بمجالاته المختلفة: التعليم الصناعي والتكنولوجي والزراعي والتجاري والتدريب المهني والتلمذة الصناعية.
- شعبة بحوث الأنشطة التربوية ورعاية الموهوبين، ومهمتها:
 - إجراء البحوث والدراسات في المجالات المتنوعة والمتعددة للأنشطة التربوية ورعاية الموهوبين في جميع مراحل التعليم قبل الجامعي.

• وضع نتائج هذه البحوث والدراسات موضع التجريب للتأكد من صلاحيتها للتطبيق.

• العمل على تطوير الأنشطة التربوية وإعداد أدوات لاكتشاف الموهوبين.

• إعداد قاعدة معلومات عن الأنشطة التربوية ورعاية الموهبة والموهوبين لمساعدة متخذ القرار.

(٤) إدارات المركز:

يمتلك المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية جهازًا إداريًا كبيرًا يتكون من الإدارات التالية: الإدارة العامة لشؤون مكتب المدير، والإدارة العامة للعلاقات العامة، ومركز المعلومات والتوثيق ودعم اتخاذ القرار والذي يضم خمس إدارات، والإدارة العامة للتخطيط والمتابعة، والإدارة العامة للتنظيم والإدارة، والإدارة المركزية للأمانة العامة، والإدارة العامة للشؤون الإدارية، والإدارة العامة لشؤون العاملين، والإدارة العامة للشؤون المالية، وإدارة الأمن.

وإذا كانت المنظمات التربوية المعاصرة تواجه بالعديد من التحديات كنتيجة حتمية للتغيرات المتسارعة في كافة المجالات: في العلوم والمعارف، وفي الاقتصاد والتقنيات، في عالم فرضت فيه العولمة العديد من التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإن الأمر يتطلب من إدارة هذه المنظمات اتخاذ التدابير والترتيبات اللازمة لمواجهة هذه الصعوبات والتغلب عليها، ويفرض عليها تغيير أساليبها وأنماطها الإدارية التقليدية، وتبني مفاهيم إدارية حديثة لتتمكن من تحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية.

وتعد مراكز البحوث التربوية في شتى أنحاء العالم من المصادر الأساسية لتنمية الإبداع الفكري والتطور العلمي في شتى مناحي وفروع العلم، وتقاس نهضة الأمم بمقدار ما تقدمه وتنتجها مراكز البحوث بها.

وإذا نظرنا حولنا نجد أن مراكز البحوث التربوية قد حظيت بدور ريادي في قيادة العمل التربوي والتعليمي بالدول المتقدمة، وإيماناً بأهمية البحث التربوي ودوره في اتخاذ القرار التربوي، فقد أصبحت هذه المراكز أداة لإنتاج العديد من المشروعات الإستراتيجية الفاعلة، وتتضمن هذه المشروعات بحوثاً وصفية تتناول مختلف الجوانب والأوجه المتعلقة بوظائف النظام التعليمي ومشكلاته، وبحوثاً في التجديد التربوي تستهدف مساعدة النظام التعليمي على التكيف مع الاتجاهات العامة والحديثة، وبحوثاً لأغراض التثبّت تتم بواسطتها أو من خلالها مقارنة النتائج المتحصلة بالنتائج المتوقعة، كل هذا بما يسهم في تنمية المجتمع الحاضر لها.

ولعل الإصلاح الحقيقي لمراكز البحوث التربوية يأتي من واقع العمل بها ومن موقع هذه المراكز الفعلي، حيث تتخذ القرارات وينبع الإصلاح ويتأسس العمل الإداري من أسفل لأعلى وليس العكس، الأمر الذي يستلزم إيجاد آليات للمحاسبة والمساءلة تتيح زيادة الشفافية، وزيادة الصلاحيات. وكلما زادت درجة الاستقلالية الممنوحة لإدارة المراكز البحثية في قراراتها ونتائج أبحاثها وعدم توجيه أبحاثها وفقاً لغايات معينة، كلما كان أداء هذه الإدارة أفضل، وبالتالي أداء هذه المراكز أفضل. وهذا ما يوجب العمل على منح هذه المراكز الاستقلالية من حيث منحها المزيد من الحرية لتصنع وتتخذ قراراتها بنفسها، وتصبح مسؤولة عن جودة بحوثها ومنتجاتها العلمية، وتقوم بدور واضح في عمليات التغيير التي تحدث بها، وتضع رؤيتها ورسالتها وسياساتها واختياراتها، وتحدد احتياجاتها، وتختار المستويات المعيارية ومؤشرات الأداء المناسبة لها، وذلك في إطار محدد مركزياً من الأهداف والسياسات والمناهج والمستويات المعيارية والمسؤوليات والتشريعات واللوائح والقوانين والأطر الوطنية المتعارف عليها.

ولهذا يتحتم أن يتمتع المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية حتى يحقق أهدافه بما يلي:

• حرية واستقلالية في العمل البحثي به من خلال توفير الجو الملائم للعمل البحثي، وتوفير الحرية الأكاديمية للباحثين، الأمر الذي سيوفر الحرية الكافية في تناول ما يراه المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية مناسباً لتطوير العملية التعليمية في مصرنا الحبيبة، أو في القدرة على الوصول إلى المعلومات التي يقتضيها عمل المركز، أو التطوير التكنولوجي المطلوب والملائم له، وهو ما يحقق الريادة والتميز للعمل البحثي بالمركز، وإطلاق الطاقات الأكاديمية والإبداعية وتوسيع دائرة المشاركة وتعزيز قدرات الباحثين العاملين به، وبالتالي إمكانية تطبيق وتعميم نتائج بحوثه، وبما يسهم في صنع القرار التربوي، وبما يخدم المجتمع ويكسب ثقته ودعمه في إطار معايير التفكير وأخلاقيات البحث العلمي.

• توفير واستقطاب واحتضان الكفاءات العلمية البحثية، وتعيين الهيئة البحثية المعاونة الملائمة لعمل المركز وشعبه المختلفة، وتوفير التنمية المهنية المستمرة لهم من خلال تسهيل مشاركة الباحثين في المؤتمرات والندوات الإقليمية والدولية التي تخص مجالات العمل بالمركز، بما يوفر البيئة العلمية المناسبة لها، والمعززة لمواهبها، والداعمة لأفكارها الابتكارية، وبقدر امتلاك المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية لتلك الكفاءات العلمية البحثية يتحدد أفق البحث العلمي في مجال التربية والتعليم وطبيعة نتائجه، وبما يسهم في تطوير جميع جوانب الأنشطة العلمية والأكاديمية للمركز.

• الانفتاح على مراكز البحوث التربوية حول العالم وخاصة المتقدم من دوله، وتوفير فرص للتعاون المثمر في جميع المجالات للارتقاء بالبحوث العلمية في المجال التربوي بما يتوافق والمعايير القياسية والدولية وفي إطار الأصول والمبادئ المرعية والمصالح الوطنية، مع إرسال الباحثين لزيارة

هذه المراكز لتعرف هيكلها ومهامها وآليات العمل بها والاستفادة من ذلك في تطوير المركز.

- الشراكة مع هيئات تربوية دولية مثل: اليونيسيف، اليونسكو، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، وغيرها بمشروعات لتطوير العملية التعليمية.

- توفير بيئة وتشريعات صالحة للاستثمار في المجال البحثي، والعمل على تسويق البحوث ونتائجها وفق خطط سنوية وإستراتيجية.

- إحياء مشروع الترجمة للكتب التربوية والعلمية الحديثة كعمل رائد تقوم به مراكز البحوث التربوية لتتقيد جميع العاملين في مجال التربية والتعليم.

- إشراك الباحثين بمراكز البحوث التربوية في جميع اللجان الوطنية المسؤولة عن دراسة المشكلات التربوية والتعليمية ومشكلات البحث التربوي وتطويره.

- إشراك المركز في إعداد الخطط الإستراتيجية للتعليم على مستوى الوطن.

- تكليف المركز ببناء وتصميم المناهج التعليمية في المراحل التعليمية المختلفة، والمشاركة في وضع وثيقة معايير المناهج.

- إنشاء وحدة للخدمات والاستشارات العلمية والبحثية تكون مهامها:

- مساعدة الباحثين أصحاب المشاريع البحثية الفردية أو الجماعية في مجال خدمات التحكيم والنشر.

- مساعدة الباحثين من داخل المركز وخارجه في إجراء التحليلات الإحصائية اللازمة.

- تقديم الاستشارات في مجال تصميم الدراسة ووضع الأدوات وتحكيمها.

- المراجعة اللغوية والأسلوبية.

- الطباعة والتصوير.

- تسويق البحوث الخاصة بالمركز.
- الاشتراك في قواعد البيانات العالمية وإتاحتها للباحثين بالمركز وخارجه بمقابل رمزي.
- التعاون مع بعض دور النشر المعروفة لمساعدة الباحثين على نشر الكتب والبحوث الخاصة بهم.
- إشراك الباحثين في برامج التنمية المهنية للمعلم بالتعاون مع الأكاديمية المهنية للمعلم.
- إنشاء قاعات لتدريب المعلمين بالمركز مع تزويدها بكافة التجهيزات والتسهيلات الخاصة بالتدريب.
- إشراك الباحثين في عمليات تقييم مدارس التعليم العام ضمن فرق المراجعة الخاصة بالهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد.
- تمثيل المركز في المجلس الوطني للتعليم والبحث العلمي، وقبل ذلك في مناقشة قانونه المقترح.
- إعادة هيكلة المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية على أن يكون لمدير المركز نائبين أحدهما للشؤون المالية والإدارية والآخر لشؤون أعضاء الهيئة البحثية، وكذلك نواب أو وكلاء لرؤساء الشعب.
- تعميق العمل المؤسسي بالمركز من خلال التأكيد على الدور الأساسي للقسم العلمي.
- مبررات الاستقلالية:
- مبرر سياسي:
- اعتبار لامركزية الإدارة هدفا إستراتيجيا للدولة.
- القدرة على توفير واستقطاب الكفاءات العلمية والفنية.
- تقبل اجتماعي - مهني للمركز ونتائج بحوثه.

• إعطاء السياسات التعليمية الجديدة التي تقترحها الوزارة مبرراتها العلمية القائمة على الدراسات والبحوث.

• مبرر علمي:

- تأكيد دور القسم العلمي.
- توفير الحرية الأكاديمية للباحثين.
- القدرة على استحداث الأقسام والمراكز العلمية والوحدات البحثية والتدريبية والتكنولوجية بالمركز.
- تحديد سياسات العمل بالمركز واحتياجاته من الباحثين والأجهزة والتجهيزات والتكنولوجيا وغيرها.

• مبرر اقتصادي:

- الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة بالمركز (بشرية - مادية - تكنولوجية).
- الارتباط بحاجات المجتمع وفرص العمل المتاحة.
- خفض وربما إلغاء الكثير من الحلقات الزائدة في العمل الإداري.
- اقتصاد في الوقت والجهد والتكاليف.

• مبرر ثقافي - اجتماعي:

- المساعدة في تحقيق ديمقراطية التعليم.
- العمل على توفير الحق لكل مواطن في التعليم.
- العمل على تقليص التباين المكاني في تقديم الخدمات التعليمية.
- بناء نظام تعليمي في (هياكله، ومؤسساته، وأنماطه) يتماشى مع رؤية المجتمع - تفعيل العلاقة مع المجتمع المحلي - استشراف إمكانات هذه المجتمعات في التطوير.

• العمل على تحقيق ديمقراطية المجتمع من خلال (المشاركة والتعاون - احترام الخصوصيات المحلية - معرفة الحاجات الاقتصادية والاجتماعية - تفعيل مشاركة المجتمع المحلي).

متطلبات الاستقلالية للمركز:

- كفاءة نظام الجودة وتقييم الأداء في المركز.
- الإمكانات المتاحة للمركز وكفاءة أدائه البحثي والإداري.
- قدرة المركز على نشر حالة من التفاعل والتعامل الإيجابي مع ركائز عملية التعليم والتعلم: المعلم، والطالب، والمناهج الدراسية، والمبنى المدرسي وغير ذلك.
- علاقة المركز مع المجتمعات المحلية، وكيفية إشراكهم في تطوير العملية التعليمية.